



الجزيرة تكافل
ALJAZIRA TAKAFUL

الجمعية العامة

يدعو مجلس إدارة شركة الجزيرة تكافل تعاوني مساهمها إلى

حضور الجمعية العامة العادية (الإجتماع الأول)

عن طريق وسائل التقنية الحديثة

بتاريخ 2024/05/23م



يسر مجلس إدارة شركة الجزيرة تكافل تعاوني أن يدعو السادة المساهمين للمشاركة والتصويت في اجتماع الجمعية العامة العادية (الاجتماع الأول) والمقرر انعقادها في تمام الساعة 19:30 مساءً يوم الخميس بتاريخ 15-11-1445 هجري الموافق 2024-05-23 م ، عن طريق وسائل التقنية الحديثة وذلك لعرض جدول أعمال الجمعية العامة المذكورة أدناه:

البند الأول: الإطلاع على تقرير مجلس الإدارة للعام المالي المنتهي في 31-12-2023م ومناقشته.

البند الثاني : التصويت على تقرير مراجعي حسابات الشركة عن العام المالي المنتهي في 31-12-2023م بعد مناقشته.

البند الثالث : الإطلاع على القوائم المالية للعام المالي المنتهي في 31-12-2023م ومناقشتها.

البند الرابع : التصويت على إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31-12-2023م.

البند الخامس : التصويت على تعيين مراجعي الحسابات للشركة من بين المرشحين بناءً على توصية لجنة المراجعة، وذلك لفحص ومراجعة وتدقيق القوائم المالية للربع الثاني والثالث والسنوي من العام المالي 2024م والربع الأول من العام المالي 2025م وتحديد انعامهم.

البند السادس: التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين الشركة وبنك الجزيرة (مساهم مؤسس) والتي لأعضاء مجلس الإدارة المهندس/ عبدالمجيد بن ابراهيم السلطان، و الأستاذ/ نايف بن عبدالكريم العبدالكريم، و الأستاذ/ خالد بن عثمان العثمان، مصلحة غير مباشرة فيها، وهي عبارة عن وثيقة تأمين تقديم تغطية تأمينية لمحفظه التمويل الشخصي لعام 2023م، وقد تم هذا التعاقد بدون شروط أو مزايا تفضيلية بمبلغ (19,630,000) ريال سعودي. (مرفق).

البند السابع: البند السابع: التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين الشركة وبنك الجزيرة (مساهم مؤسس) والتي لأعضاء مجلس الإدارة المهندس/ عبدالمجيد بن ابراهيم السلطان، و الأستاذ/ نايف بن عبدالكريم العبدالكريم، و الأستاذ/ خالد بن عثمان العثمان، مصلحة غير مباشرة فيها، وهي عبارة عن وثيقة تأمين تقديم تغطية تأمينية لمحفظه التمويل العقاري لعام 2023م، وقد تم هذا التعاقد بدون شروط أو مزايا تفضيلية بمبلغ (37,446,000) ريال سعودي. (مرفق).

البند الثامن: التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين الشركة وبنك الجزيرة (مساهم مؤسس) والتي لأعضاء مجلس الإدارة المهندس/ عبدالمجيد بن ابراهيم السلطان، و الأستاذ/ نايف بن عبدالكريم العبدالكريم، و الأستاذ/ خالد بن عثمان العثمان، مصلحة غير مباشرة فيها، وهي عبارة عن الإضافة في الوديعة القانونية خلال العام 2023م، وقد تم هذا التعاقد بدون شروط أو مزايا تفضيلية بمبلغ (11,000,000) ريال سعودي. (مرفق).

البند التاسع: التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين الشركة وبنك الجزيرة (مساهم مؤسس) والتي لأعضاء مجلس الإدارة المهندس/ عبدالمجيد بن ابراهيم السلطان، و الأستاذ/ نايف بن عبدالكريم العبدالكريم، و الأستاذ/ خالد بن عثمان العثمان، مصلحة غير مباشرة فيها، وهي عبارة عن الإستثمار في الصكوك الصادرة من البنك خلال العام 2023م، وقد تم هذا التعاقد بدون شروط أو مزايا تفضيلية بمبلغ (150,000,000) ريال سعودي. (مرفق).

البند العاشر: التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين الشركة وشركة الجزيرة للأسواق المالية (مساهم مؤسس) والتي لأعضاء مجلس الإدارة المهندس/ عبدالمجيد بن ابراهيم السلطان، و الأستاذ/ نايف بن عبدالكريم العبدالكريم، و الأستاذ/ خالد بن عثمان العثمان، مصلحة غير مباشرة فيها، وهي عبارة إيرادات أخرى من إدارة صناديق الإستثمار لعام 2023م، وقد تم هذا التعاقد بدون شروط أو مزايا تفضيلية بمبلغ (10,506,000) ريال سعودي. (مرفق).



البند الحادي عشر: التصويت على تفويض مجلس الإدارة بصلاحيه الجمعية العامة العادية بالترخيص الوارد في الفقرة (1) من المادة السابعة والعشرون من نظام الشركات، وذلك لمدة عام من تاريخ موافقة الجمعية العامة أو حتى نهاية دورة مجلس الإدارة المفوض أيهما أسبق، وفقاً للشروط الواردة في في اللائحة التنفيذية لنظام الشركات الخاصة بشركات المساهمة المدرجة.

البند الثاني عشر: التصويت على صرف مبلغ (1,830,000) ريال سعودي كمكافأة سنوية لأعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31-12-2023م.

البند الثالث عشر: التصويت على تعديل سياسات التقييم و المكافآت لأعضاء مجلس الإدارة و اللجان و الإدارة العليا المحدثة. (مرفق)

• حق الحضور:

يحق لكل مساهم من المساهمين المقيدين في سجل مساهمي الشركة لدى مركز الإيداع بنهاية جلسة التداول التي تسبق اجتماع الجمعية العامة حضور اجتماع الجمعية وبحسب الأنظمة واللوائح.
كما يحق للمساهمين مناقشة الموضوعات المدرجة على جدول أعمال الجمعية وتوجيه الأسئلة وذلك تطبيقاً للمادة 91 من نظام الشركات الجديد.

• حقوق المرتبطة بالتصويت:

- 1- بإمكان المساهمين المسجلين في خدمات تداولاتي التصويت إلكترونياً عن بعد على بنود الجمعية بدءاً من الساعة 01:00 صباحاً من يوم الأحد بتاريخ 1445/11/11هـ الموافق 2024/05/19م وحتى نهاية وقت انعقاد الجمعية، وسيكون التسجيل والتصويت في خدمات تداولاتي متاحاً ومجاناً لجميع المساهمين باستخدام الرابط التالي www.tadawulaty.com.sa
- 2- أحقية تسجيل الحضور لاجتماع الجمعية تنتهي وقت انعقاد اجتماع الجمعية، كما أن أحقية التصويت على بنود الجمعية للحاضرين تنتهي عند انتهاء لجنة الفرز من فرز الأصوات.

تقرير لجنة المراجعة إلى الجمعية العامة للمساهمين

تقرير لجنة المراجعة للجمعية العمومية للعام المالي 2023

● مقدمة:

يسر لجنة المراجعة لدى شركة الجزيرة تكافل تعاوني أن تقدم لمساهميها تقريرها السنوي عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023م والمتضمن تفاصيل عن أداء اللجنة لإختصاصاتها ومهامها المنصوص عليها في التنظيمات التشريعية الصادرة من الجهات الرقابية ذات العلاقة، ورأيها في شأن مدى فعالية إجراءات الرقابة الداخلية.

1. إختصاصات ومهام لجنة المراجعة

تختص لجنة المراجعة بمراقبة أداء وتطبيق نظام الرقابة الداخلية في الشركة، لضمان فاعلية وكفاءة القوانين والأنظمة المعمول بها، وتحقق من تنفيذ القرارات المتعلقة بنظام الرقابة الداخلية، وتتأكد من الإلتزام التام بتطبيق جميع القوانين والأنظمة ذات الصلة وتكون اللجنة مسؤولة أمام مجلس إدارة الشركة وتساعد في القيام بمسؤولياته ومن أهمها ما يلي:

- ✓ ضمان وضع نظام فعال للرقابة الداخلية والالتزام.
 - ✓ دراسة القوائم المالية الأولية والسنوية والتأكد من صحتها قبل عرضها على المجلس.
 - ✓ متابعة وتقييم خطة عمل المراجعين الخارجيين وإدارة التدقيق الداخلي وإدارة الإلتزام والتأكد من فعالية أداء الأعمال والمهام المنوطة بها وتقييم مستوى كفاءة وفعالية كل منها على حدة.
- ولها في سبيل ذلك حق الإطلاع على سجلات ووثائق الشركة وطلب أي إيضاح أو بيان من أعضاء مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية، كما تؤدي اللجنة مهامها المعتمدة بما في ذلك الإشراف على إدارة المراجعة الداخلية وإدارة الإلتزام.
- تشكل اللجنة بقرار من الجمعية العامة بناءً على توصية مجلس الإدارة بعد الحصول على عدم ممانعة البنك المركزي الكتابية على ألا يقل عدد الأعضاء المرشحين عن ثلاثة ولا يزيد عن خمسة وأن يكون أغلبهم من خارج مجلس الإدارة ويجب أن يمتلك عضوان على الأقل من بينهم رئيس اللجنة خبرات حديثة وذات صلة في مجال المحاسبة والإدارة المالية، يعين مجلس الإدارة رئيساً للجنة من الأعضاء المستقلين بموجب قرار يصدر من المجلس ويوثق في محضر اجتماع المجلس الذي تم فيه ترشيح رئيس اللجنة.

وخلال الفترة - من تاريخ إعتقاد اللجنة إلى تاريخ هذا التقرير - قامت اللجنة بممارسة عدد من المسؤوليات ومن أهمها على سبيل المثال لا الحصر:

1. مراجعة وإبداء الرأي بشأن القوائم المالية الأولية والسنوية و الإلتزام مع الإدارة التنفيذية و مراجعي الحسابات الخارجيين و رفع التوصية بشأنها إلى مجلس الإدارة لإعتقادها، علماً بأن لجنة المراجعة حصلت على التأكيدات اللازمة من الإدارة التنفيذية بالشركة والمراجع الخارجي بكفاية المخصصات في القوائم المالية للعام المالي 2023 .
2. دراسة ومراجعة ترشيح مراجع الحسابات الخارجي لعام 2025/2024 للشركة، والتي تضمنت إرسال دعوات لمراجعي حسابات خارجيين مرخص لهم بمراجعة حسابات الشركة وضمان استقلاليتهم وكذلك دراسة تحليل العروض الفنية والمالية المقدمة والتي نتج عنها التوصية بترشيح عدد (2) من مراجعي الحسابات الخارجيين المستقلين للشركة لمراجعة الحسابات للسنة المالية 2024 حتى نهاية الربع الأول 2025 للشركة، وقد تم رفع توصية اللجنة بذلك إلى مجلس الإدارة.
3. دراسة خطة عمل المراجعة لإدارة المراجعة الداخلية و مراجعي الحسابات الخارجيين للشركة.
4. دراسة خطة عمل إدارة الإلتزام وإقرارها ومتابعة تنفيذها.



5. دراسة تقارير إدارة المراجعة الداخلية و إدارة الإلتزام ومتابعة تنفيذ الإجراءات التصحيحية ورفع التوصيات بشأنها إلى مجلس الإدارة.

2. نتيجة المراجعة السنوية لفعالية إجراءات الرقابة الداخلية بالشركة تنتج الشركة إطاراً رقابياً مبنياً على خطوط الدفاع الثلاث:

خط الدفاع الأول: تقوم الإدارات المختلفة في الشركة بمواءمة أنشطتها بما يتوافق مع الأنظمة واللوائح الموضوعة والمعتمدة من الجهات المعنية.

خط الدفاع الثاني: في حين تقوم الإدارات الرقابية المختلفة المتمثلة بإدارة الإلتزام، وإدارة المخاطر، والإدارة المالية، وإدارة أمن المعلومات بدور خط الدفاع الثاني، وتعنى بتقييم وقياس ومراقبة مستويات المخاطر المختلفة على كافة الأصعدة للعمليات اليومية حسب الأدوار المناطة بها، لضمان إتساقها مع الضوابط التي وضعت ويهدف الوفاء بالمتطلبات النظامية والتشريعية والرقابية في هذا الشأن. وترفع هذه الإدارات تقاريرها الدورية للجان الإدارية الداخلية ولجان المجلس المنبثقة حسب ماتضمنته لوائح عمل اللجان تلك، ومن ضمنها لجنة إدارة المخاطر المنبثقة من مجلس الإدارة.

خط الدفاع الثالث: تقوم إدارة التدقيق الداخلي بدور خط الدفاع الثالث والمعني بإجراء الفحوصات والمراجعات اللازمة حسب خطة التدقيق الداخلي وإبداء الرأي حيالها للجهات المعنية بذلك ومتابعة خطة التصحيح ورفع تقاريرها اللازمة للمراجعة بشكل دوري.

وبشكل عام، فقد تم التأكد بدرجة معقولة من تو افر اجراءات ونظم الرقابة الداخلية من حيث تغطية تلك الإجراءات للجوانب الرقابية الهامة والتي تؤثر بشكل جوهري على قيام الشركة بواجباتها حيال فعالية الضوابط الرقابية الداخلية بأنشطة الشركة المختلفة

3. تقييم لجنة المراجعة حول كفاية ضوابط الرقابة الداخلية للشركة:

تضطلع الإدارة التنفيذية بمسئولية تصميم نظام رقابة داخلية فعال والمحافظة على فعاليته وكفاءته والذي يشمل كافة السياسات والإجراءات والعمليات، والتي تم تصميمها تحت إشراف مجلس الإدارة لتحقيق الأهداف الإستراتيجية للشركة. لقد تم تصميم نظام رقابة داخلية بالشركة على النحو الموصى به من قبل الجهات التنظيمية والرقابية، وتقوم الشركة بتقييم ومراقبة نظام الرقابة الداخلية من خلال إدارات الشركة الرقابية واللجان المعنية.

قامت لجنة المراجعة بمراجعة تقارير مختلفة حول كفاية ضوابط الرقابة الداخلية والأنظمة بما في ذلك القوائم المالية وتقارير الخبير الإكتواري وتقارير التدقيق الداخلي وتقارير إدارة الإلتزام ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. كما تضطلع اللجنة بمراجعة و متابعة الخطط التصحيحية المعروضة من الإدارة التنفيذية وإبداء الرأي المستقل لمجلس الإدارة عن مدى كفايتها وفعاليتها. ويتم توثيق مناقشات اللجنة وقراراتها في محاضر الاجتماعات ورفع المسائل التي تتطلب الاهتمام إلى مجلس الإدارة بشكل دوري. وخلال هذا العام عقد أعضاء لجنة المراجعة اجتماعات مع رئيس إدارة التدقيق الداخلي ورئيس إدارة الإلتزام وممثلي الإدارة المالية ومراجعي الحسابات الخارجيين، وكذلك ممثلي إدارة الخدمات الإكتوارية والإكتواري المعين، وممثلي شركة ديلويت أند توش لتطبيق المعيار الدولي رقم 17، حيث اطلعت على آخر المستجدات بشأن المسائل التي تتطلب اهتمام اللجنة. كما تلقت اللجنة تقارير التدقيق الداخلي وتقارير السلطات الرقابية إضافة إلى تقارير مراجعي الحسابات الخارجيين



للإدارة الصادرة خلال العام وراجعت خطط عمل الإدارة للمسائل التي تم رفعها والتأكد من استيفاء المتطلبات حسب الخطة المعمول بها. قامت لجنة المراجعة أيضا بمراجعة فعالية نظام الرقابة الداخلية وإجراءات الالتزام بسياسة الالتزام في شركة الجزيرة تكافل والمتطلبات التنظيمية والقانونية ذات الصلة في المملكة العربية السعودية وما إذا كانت الإدارة قد استوفت واجبها بإيجاد نظم رقابة داخلية فعالة والسعي للحصول على تأكيد مستقل عن طريق إدارة التدقيق الداخلي لتقييم مدى كفاية وفعالية هذه الضوابط الداخلية.

وأكدت المراجعات التي أجريت خلال عام 2023م والتقارير الدورية التي عرضت على لجنة المراجعة من تاريخ بداية عضوية اللجنة من الإدارات الرقابية الداخلية: مثل إدارة التدقيق الداخلي وإدارة الإلتزام وإدارة المخاطر والجهات الرقابية الخارجية: مثل تقارير الخبير الإكتواري المعين، وتقارير المراجعين الخارجيين، وتقارير شركة ديلويت اند توش المتعلقة بتطبيق المعيار الدولي رقم 17، وتقارير الجهات التنظيمية والرقابية الأخرى.

وإستناداً على التأكيدات والإفصاحات السنوية التي تم الحصول عليها من الإدارة التنفيذية، فإن لجنة المراجعة ترى - وبدرجة معقولة - أن نظام الرقابة الداخلية المعمول به حالياً يعمل بشكل مقبول، مع ضرورة تحسين بعض عناصر ومكونات نظام الرقابة الداخلية وتقويمها عن العام المالي المنصرم لزيادة كفاءتها لتحقيق الأهداف المنشودة حسب أفضل الممارسات في هذا الشأن، وخصوصاً فيما يتعلق باستكمال أتمتة نظم تقنية المعلومات علماً بأن أي نظام رقابة داخلية بغض النظر عن مدى سلامة تصميمه وفعالية تطبيقه لا يمكن أن يوفر تأكيداً مطلقاً.

إبراهيم بن محمد الحرابي

رئيس لجنة المراجعة

البند السادس

التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين الشركة وبنك الجزيرة (مساهم مؤسس) والتي لأعضاء مجلس الإدارة المهندس/ عبدالمجيد بن ابراهيم السلطان، و الأستاذ/ نايف بن عبدالكريم العبدالكريم، و الأستاذ/ خالد بن عثمان العثمان، مصلحة غير مباشرة فيها، وهي عبارة عن وثيقة تأمين تقديم تغطية تأمينية لمحفضة التمويل الشخصي لعام 2023م، وقد تم هذا التعاقد بدون شروط أو مزايا تفضيلية بمبلغ (19,630,000) ريال سعودي. (مرفق).

البند السابع

التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين الشركة وبنك الجزيرة (مساهم مؤسس) والتي لأعضاء مجلس الإدارة المهندس/ عبدالمجيد بن ابراهيم السلطان، و الأستاذ/ نايف بن عبدالكريم العبدالكريم، و الأستاذ/ خالد بن عثمان العثمان، مصلحة غير مباشرة فيها، وهي عبارة عن وثيقة تأمين تقديم تغطية تأمينية لمحفضة التمويل العقاري لعام 2023م، وقد تم هذا التعاقد بدون شروط أو مزايا تفضيلية بمبلغ (37,446,000) ريال سعودي. (مرفق).

البند الثامن

التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين الشركة وبنك الجزيرة (مساهم مؤسس) والتي لأعضاء مجلس الإدارة المهندس/ عبدالمجيد بن ابراهيم السلطان، و الأستاذ/ نايف بن عبدالكريم العبدالكريم، و الأستاذ/ خالد بن عثمان العثمان، مصلحة غير مباشرة فيها، وهي عبارة عن الإضافة في الوديعة القانونية خلال العام 2023م، وقد تم هذا التعاقد بدون شروط أو مزايا تفضيلية بمبلغ (11,000,000) ريال سعودي. (مرفق).

البند التاسع

التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين الشركة وبنك الجزيرة (مساهم مؤسس) والتي لأعضاء مجلس الإدارة المهندس/ عبدالمجيد بن ابراهيم السلطان، و الأستاذ/ نايف بن عبدالكريم العبدالكريم، و الأستاذ/ خالد بن عثمان العثمان، مصلحة غير مباشرة فيها، وهي عبارة عن الإستثمار في الصكوك الصادرة من البنك خلال العام 2023م، وقد تم هذا التعاقد بدون شروط أو مزايا تفضيلية بمبلغ (150,000,000) ريال سعودي. (مرفق).

البند العاشر

التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين الشركة وشركة الجزيرة للأسواق المالية (مساهم مؤسس) والتي لأعضاء مجلس الإدارة المهندس/ عبدالمجيد بن ابراهيم السلطان، و الأستاذ/ نايف بن عبدالكريم العبدالكريم، و الأستاذ/ نايف بن مسند المسند، و الأستاذ/ خالد بن عثمان العثمان، مصلحة غير مباشرة فيها، وهي عبارة إيرادات أخرى من إدارة صناديق الإستثمار لعام 2023م، وقد تم هذا التعاقد بدون شروط أو مزايا تفضيلية بمبلغ (10,506,000) ريال سعودي. (مرفق).

KPMG Professional Services

Zahran Business Center
Prince Sultan Street
P. O. Box ٥٥٠٧٨
Jeddah ٢١٥٣٤
Kingdom of Saudi Arabia
Commercial Registration No ٤٠٣٠٢٩٠٧٩٢

Headquarters in Riyadh

كي بي إم جي للاستشارات المهنية

مركز زهران للأعمال
شارع الأمير سلطان
ص. ب. ٥٥٠٧٨
جده ٢١٥٣٤
المملكة العربية السعودية
سجل تجاري رقم ٤٠٣٠٢٩٠٧٩٢

المركز الرئيسي في الرياض

تقرير التأكيد المحدود المستقل إلى شركة الجزيرة تكافل تعاوني حول التبليغ المقدم من مجلس الإدارة حول متطلبات المادة ٧١ من نظام الشركات

للسادة مساهمي شركة الجزيرة تكافل تعاوني ("الشركة")

لقد تم تكليفنا من قبل إدارة شركة الجزيرة تكافل تعاوني - شركة مساهمة سعودية ("الشركة") لإعداد تقرير عن التبليغ المقدم من مجلس الإدارة والمعد من قبل الإدارة وفقاً لمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات والذي يتكون من المعاملات التي نُفذت أو ستنفذ من قبل الشركة خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م والتي كان لأي من أعضاء مجلس إدارة الشركة مصلحة شخصية فيها سواء بشكل مباشر أو غير مباشر وفقاً للتفصيل الوارد أدناه ("الموضوع محل التأكيد") ووفقاً لبيان الإدارة المرفق المتعلق بهذا الموضوع وذلك كما هو مبين في الملحق رقم ١، في شكل استنتاج تأكيد محدود مستقل أنه استناداً إلى العمل الذي قمنا به والأدلة التي حصلنا عليها، لم يلفت انتباهنا أي أمور تجعلنا نعتقد بأن الموضوع محل التأكيد لم يتم إعداده، من جميع الجوانب الجوهرية وفقاً للضوابط المنطبقة المبينة أدناه ("الضوابط المنطبقة").

الموضوع محل التأكيد

يتعلق الموضوع محل التأكيد لارتباط التأكيد المحدود بالتبليغ المقدم من مجلس الإدارة المرفق في الملحق رقم (١) ("التبليغ") والمعد وفقاً لمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات وتم عرضه من قبل مجلس إدارة شركة الجزيرة تكافل تعاوني ("الشركة"). يتكون التبليغ من المعاملات التي نُفذت أو ستنفذ من قبل الشركة خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م والتي كان لأي من أعضاء مجلس إدارة الشركة مصلحة شخصية فيها سواء بشكل مباشر أو غير مباشر.

الضوابط المنطبقة

لقد استخدمنا التالي كضوابط منطبقة:

١. المادة ٧١ من نظام الشركات الصادر عن وزارة التجارة.

مسؤوليات شركة الجزيرة تكافل تعاوني

إن إدارة الشركة مسؤولة عن إعداد معلومات الموضوع محل التأكيد خالياً من التحريفات الجوهرية وفقاً للضوابط المنطبقة والمعلومات الواردة فيه. إن إدارة الشركة مسؤولة عن إعداد بيان الإدارة المرفق (الملحق رقم (١)).

وتشمل هذه المسؤوليات: تصميم وتنفيذ والاحتفاظ بنظام رقابة داخلية ملائم لإعداد وعرض معلومات الموضوع محل التأكيد بصورة خالية من التحريفات الجوهرية، سواء كانت ناشئة عن غش أو خطأ. كما تشمل اختيار الضوابط المنطبقة وضمن التزام الشركة بنظام الشركات السعودي؛ وتصميم وتنفيذ وتشغيل ضوابط فعالة لتحقيق أهداف الرقابة المعلنة؛ واختيار وتطبيق السياسات؛ واستخدام أحكام وتقديرات معقولة في ظل الظروف؛ والاحتفاظ بسجلات كافية فيما يتعلق بمعلومات الموضوع محل التأكيد.

كما أن إدارة الشركة مسؤولة عن منع واكتشاف الغش وتحديد وضمن التزام الشركة بالقوانين واللوائح المنطبقة على أنشطتها. إن إدارة الشركة مسؤولة عن ضمان تدريب الموظفين المشاركين في إعداد معلومات الموضوع محل التأكيد بالشكل المناسب، وتحديث الأنظمة بالشكل المناسب، وأن أي تغييرات في التقارير تشمل جميع وحدات الأعمال المهمة.

إن مسؤوليتنا هي فحص معلومات الموضوع محل التأكيد المعد بواسطة الشركة وتقريرنا عليه في شكل استنتاج تأكيد محدود مستقل استناداً إلى الأدلة التي حصلنا عليها. لقد قمنا بارتباطنا وفقاً للمعيار الدولي لارتباطات التأكيد ٣٠٠٠ "ارتباطات التأكيد الأخرى بخلاف عمليات مراجعة أو فحص المعلومات المالية التاريخية" المعتمد في المملكة العربية السعودية وكذلك شروط وأحكام هذا الارتباط وفقاً لما تم الاتفاق عليه مع إدارة الشركة. ويتطلب هذا المعيار أن نقوم بتخطيط وتنفيذ إجراءاتنا للحصول على مستوى معقول من التأكيد حول ما إذا كانت معلومات الموضوع محل التأكيد تم إعدادها، من جميع الجوانب الجوهرية، كأساس لاستنتاج التأكيد المحدود الخاص بنا.

يطبق مكتبنا المعيار الدولي لرقابة الجودة (١) وبناءً عليه يحافظ على نظام شامل لرقابة الجودة بما في ذلك السياسات والإجراءات الموثقة بشأن الامتثال مع المتطلبات الأخلاقية والمعايير المهنية والمتطلبات النظامية والتنظيمية المنطبقة.

نحن مستقلون عن الشركة وفقاً لقواعد سلوك وآداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذات الصلة بارتباط التأكيد الذي قمنا به، وقد التزمنا بمسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقاً لتلك القواعد.

تعتمد الإجراءات المختارة على فهمنا للموضوع محل التأكيد والظروف الأخرى للارتباط، كما تعتمد على دراستنا للمجالات التي يحتمل أن تنشأ فيها تحريفات جوهرية.

للحصول على فهم للموضوع محل التأكيد وظروف الارتباط الأخرى، فقد أخذنا في الاعتبار العملية المستخدمة لإعداد معلومات الموضوع محل التأكيد بغرض تصميم إجراءات تأكيد ملائمة للظروف المتاحة، وليس بغرض إبداء استنتاج حول فاعلية عملية الشركة أو الرقابة الداخلية على إعداد وعرض معلومات الموضوع محل التأكيد.

كما اشتمل ارتباطنا على: تقدير مدى ملائمة الموضوع محل التأكيد ومدى مناسبة الضوابط المستخدمة بواسطة الشركة عند إعداد معلومات الموضوع محل التأكيد وفقاً لظروف الارتباط وتقييم مدى ملائمة الإجراءات المستخدمة عند إعداد معلومات الموضوع محل التأكيد ومدى معقولية التقديرات المستخدمة بواسطة الشركة.

إن الإجراءات المنفذة في ارتباط التأكيد المحدود تختلف في طبيعتها وتوقيتها وتُعد أقل منها في المدى من ارتباط التأكيد المعقول. وبناءً عليه، فإن مستوى التأكيد الذي يتم الحصول عليه في ارتباط التأكيد المحدود هو أقل بكثير من التأكيد الذي سيتم الحصول عليه فيما لو قمنا بتنفيذ ارتباط التأكيد المعقول. لم نقوم بتنفيذ إجراءات لتحديد الإجراءات الإضافية التي كان من الممكن تنفيذها فيما لو كان هذا يُعد ارتباط تأكيد معقول.

وكجزء من هذا الارتباط، لم نقوم بأي إجراءات تتمثل في مراجعة أو فحص أو التحقق من معلومات الموضوع محل التأكيد ولا للسجلات أو المصادر الأخرى التي تم استخراج معلومات الموضوع محل التأكيد منها.

الإجراءات المنفذة

لقد قمنا بتنفيذ الإجراءات الموضحة أدناه:

- الحصول على التبليغ والذي يتضمن المعاملات و/أو العقود المنفذة التي يكون لأي من أعضاء مجلس إدارة الشركة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م؛
- الاطلاع على محاضر اجتماعات مجلس الإدارة التي تشير إلى قيام أعضاء مجلس الإدارة بإبلاغ مجلس الإدارة بوجود تضارب مصالح فعلي أو محتمل سواء بشكل مباشر أو غير مباشر فيما يخص المعاملات و/أو العقود ذات العلاقة بأعضاء مجلس الإدارة؛
- فحص محاضر اجتماعات مجلس الإدارة تسجل أن أعضاء مجلس الإدارة المعني الذي أبلغ مجلس الإدارة بوجود تضارب مصالح فعلي أو محتمل سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، لم يصوت على القرار بالتوصية بتنفيذ المعاملات و/أو العقود ذات العلاقة؛
- على أساس العينة، الحصول على الموافقات اللازمة بالإضافة إلى الوثائق الداعمة المتعلقة بالمعاملات و/أو العقود المذكورة في التبليغ؛
- التحقق من أن مبالغ المعاملات المدرجة في التبليغ مطابقة، حيثما كان ذلك مناسباً، لمبالغ المعاملات الواردة في الإيضاح (١٥) من القوائم المالية المراجعة للشركة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م.

لقد تم الوصول إلى استنتاجنا على أساس الأمور المحددة في هذا التقرير ووفقاً لها. ونعتقد أن الأدلة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساس لإبداء استنتاجنا.


بناءً على الإجراءات المنفذة والأدلة التي حصلنا عليها، لم يلفت انتباهنا أي أمور تجعلنا نعتقد بأن معلومات الموضوع محل التأكيد لم يتم إعدادها، من جميع الجوانب الجوهرية، وفقاً للضوابط المنطبقة.

القيد على استخدام تقريرنا

لا ينبغي اعتبار تقريرنا مناسباً للاستخدام أو الاعتماد عليه من قبل أي طرف يرغب في الحصول على حقوق ضدنا بخلاف الشركة ووزارة التجارة لأي غرض أو في أي سياق. إن حصول أي طرف آخر غير الشركة ووزارة التجارة على تقريرنا أو على نسخة منه ويختار الاعتماد عليه (أو أي جزء منه) سيكون على مسؤوليته الخاصة. إلى أقصى حد يسمح به القانون، نحن لا نقبل أو نتحمل أي مسؤولية ونرفض تحمل أي التزام تجاه أي طرف آخر غير الشركة ووزارة التجارة عن عملنا، لتقرير التأكيد المحدود المستقل هذا أو عن الاستنتاجات التي توصلنا إليها.

تم إصدار تقريرنا إلى الشركة ووزارة التجارة على أساس عدم نسخه أو الإشارة إليه أو الإفصاح عنه منفرداً أو في مجمله (باستثناء الأغراض الداخلية الخاصة بالشركة) دون موافقتنا الخطية المسبقة.

كي بي إم جي للاستشارات المهنية



ناصر أحمد الشطيبي
رقم الترخيص ٤٥٤



جدة في ٢٤ أبريل ٢٠٢٤ م
الموافق ١٥ شوال ١٤٤٥ هـ



شركة الجزيرة تكافل تعاوني (شركة مساهمة سعودية)

قائمة بالمعاملات والعقود التي لأعضاء مجلس الإدارة مصلحة شخصية فيها

(أ) فيما يلي تفاصيل المعاملات مع الجهات ذات العلاقة خلال السنة المنتهية في 31 ديسمبر 2023م :

شروط التعامل	قيمة المعاملات الف ريال سعودي	طبيعة المعاملات	العلاقة	اسم الجهة ذات العلاقة
بدون أي شروط تفضيلية	19,630	أقساط التأمين المكتتبة مقابل وثيقة حماية التمويل الشخصي الخاصة بالبنك للفترة من 2023/13/11م الى 2024/12/11م	(مساهم مؤسس)	بنك الجزيرة
بدون أي شروط تفضيلية	37,446	أقساط التأمين المكتتبة مقابل وثيقة حماية محفظة التمويل العقاري الخاصة للفترة من 2023/11/13م الى 2024/12/11م		
بدون أي شروط تفضيلية	1,744	أقساط التأمين المكتتبة مقابل وثيقة الحماية الجماعية لموظفي البنك للفترة من 2023/7/1م الى 2024/06/30م		
بدون أي شروط تفضيلية	429	أقساط التأمين المكتتبة مقابل وثيقة حماية القروض لمنسوبي البنك للفترة من 2023/7/1م الى 2024/06/30م		
بدون أي شروط تفضيلية	81	أقساط المكتتبة مقابل وثيقة ضد أخطار العنف السياسي للفترة من 2023/04/16م الى 2024/04/15م		
بدون أي شروط تفضيلية	5,693	أقساط التأمين المكتتبة مقابل وثيقة المصرفية الشاملة لمنسوبي البنك للفترة من 2023/04/15م الى 2024/04/14م		
بدون أي شروط تفضيلية	276	أقساط المكتتبة مقابل وثيقة مسؤولية أعضاء مجلس الإدارة والمديرين عن الفترة من 2023/3/1م الى 2024/2/28م		
بدون أي شروط تفضيلية	403	أقساط التأمين المكتتبة مقابل وثيقة تأمين الممتلكات جميع المخاطر للفترة من 2023/03/01م الى 2024/02/28م		
بدون أي شروط تفضيلية	2,090	أقساط التأمين المكتتبة مقابل وثيقة تغطية جميع مخاطر الممتلكات للعقارات المرهونة للعملاء للفترة من 2023/04/16م الى 2024/04/15م		
بدون أي شروط تفضيلية	59	أقساط التأمين المكتتبة مقابل وثيقة تغطية جميع مخاطر الممتلكات للعقارات المرهونة للموظفين للفترة من 2023/04/16م الى 2024/04/15م		
بدون أي شروط تفضيلية	16	العمولات المدفوعة		
بدون أي شروط تفضيلية	38,997	المطالبات المدفوعة		
بدون أي شروط تفضيلية	3,963	دخل عمولة من ودائع		
بدون أي شروط تفضيلية	-	توزيعات أرباح		
بدون أي شروط تفضيلية	11,000	الإضافة في الوديعة القانونية		
بدون أي شروط تفضيلية	150,000	الاستثمار في الصكوك الصادرة عن بنك الجزيرة		
بدون أي شروط تفضيلية	4,784	أرباح من الصكوك الصادرة عن بنك الجزيرة		
بدون أي شروط تفضيلية	24,540	منح أسهم صادرة لبنك الجزيرة		
	301,151		إجمالي معاملات بنك الجزيرة	



شركة الجزيرة تكافل تعاوني (شركة مساهمة سعودية)

قائمة بالمعاملات والعقود التي لأعضاء مجلس الإدارة مصلحة شخصية فيها

(أ) فيما يلي تفاصيل المعاملات مع الجهات ذات العلاقة خلال السنة المنتهية في 31 ديسمبر 2023 م:

الجزيرة كابيتال	(مساهم مؤسس)	أرباح مكتسبة من صناديق الاستثمار	بدون أي شروط تفضيلية	2,083
الجزيرة كابيتال	(مساهم مؤسس)	أقساط المكتتبية مقابل وثيقة مسؤولية أعضاء مجلس الإدارة والمديرين عن الفترة من 2023/6/3 م إلى 2024/4/3 م	بدون أي شروط تفضيلية	564
		رسوم أمانات	بدون أي شروط تفضيلية	334
		إيرادات أخرى	بدون أي شروط تفضيلية	10,506
		منح أسهم صادرة للجزيرة كابيتال	بدون أي شروط تفضيلية	4,090
		إجمالي معاملات الجزيرة كابيتال		17,577

شركة اتحاد الأخوة	(مساهم مؤسس)	إجمالي الأقساط المكتتبية مقابل تغطية الممتلكات ضد جميع المخاطر للمباني التجارية للفترة من 2023/22/12 م إلى 2024/01/01 م	بدون أي شروط تفضيلية	57
شركة اتحاد الأخوة	(مساهم مؤسس)	إجمالي الأقساط المكتتبية مقابل التأمين الطبي للموظفين عن الفترة من 2023/31/08 م إلى 2024/29/07 م	بدون أي شروط تفضيلية	561
		منح أسهم صادرة	بدون أي شروط تفضيلية	4,090
		إجمالي معاملات شركة اتحاد الأخوة		4,708

شركة درة التنمية المتقدمة	مدير مشترك	إجمالي الأقساط المكتتبية لتغطية جميع مخاطر الممتلكات لمصنع السكر للفترة من 2023/13/01 م إلى 2024/12/01 م	بدون أي شروط تفضيلية	2,926
شركة درة التنمية المتقدمة	مدير مشترك	إجمالي معاملات شركة درة التنمية المتقدمة		2,926



شركة الجزيرة تكافل تعاوني (شركة مساهمة سعودية)

قائمة بالمعاملات والعقود التي لأعضاء مجلس الإدارة مصلحة شخصية فيها

(أ) فيما يلي تفاصيل المعاملات مع الجهات ذات العلاقة خلال السنة المنتهية في 31 ديسمبر 2023 م:

الجهة	العدد	التفاصيل
ابراهيم عبدالمحسن محمد السلطان قريب درجة أول لرئيس مجلس الإدارة	140	إجمالي أقساط التأمين المكتتبه وثيقة جميع الممتلكات تغطية جميع المخاطر للمجمع السكني للفترة من 2023/23/01 م الى 2024/22/01 م
	17	إجمالي أقساط التأمين المكتتبه وثيقة الممتلكات تغطية جميع المخاطر للمجمع السكني للفترة من 2023/15/07 م الى 2024/14/07 م
	10	إجمالي أقساط التأمين المكتتبه وثيقة الممتلكات تغطية جميع المخاطر للفترة من 2023/15/07 م الى 2024/14/07 م
	6	إجمالي أقساط التأمين المكتتبه وثيقة الممتلكات تغطية جميع المخاطر للفترة من 2023/18/07 م الى تاريخ 2024/17/07 م
	3	إجمالي الأقساط المكتتبه مقابل التأمين الطبي للموظفين عن الفترة 2023/29/08 م إلى 2024/28/08 م
176		إجمالي المعاملات مع إبراهيم عبدالمحسن محمد السلطان

الجهة	العدد	التفاصيل
سوليدرتي البحرين مساهم	7,755	منح أسهم صادرة لسوليدرتي البحرين.
7,755		إجمالي المعاملات مع سوليدرتي البحرين

الجهة	العدد	التفاصيل
صقر نادرشاه عضو مجلس الإدارة	7	أقساط التأمين المدفوعة خلال عام 2023 م لوثيقة تأمين حماية وادخار لمدة 10 سنوات
	1	أقساط التأمين المدفوعة خلال عام 2023 م لوثيقة تأمين حماية لمدة 5 سنوات
خالد العثمان عضو مجلس الإدارة	36	أقساط التأمين المدفوعة خلال عام 2023 م لوثيقة تأمين حماية وادخار لمدة 15 سنة
	1,830	المكافآت والبدلات

شركة الجزيرة تكافل تعاوني (شركة مساهمة سعودية)

قائمة بالمعاملات والعقود التي لأعضاء مجلس الإدارة مصلحة شخصية فيها

- (ب) بالإشارة الى أسماء الجهات ذات العلاقة المذكورين اعلاه وطبيعة المعاملات الخاصة بهم، فإن الشركة تنوى التعامل معهم خلال عام 2024م، بنفس طبيعة المعاملات.
- (ج) المبلغ المستحق من الجزيرة كابيتال (مساهم مؤسس) والبالغ 7,084 ألف ريال سعودي يمثل رصيد الحساب الاستثماري.
- (د) تتضمن الإشتراكات المستحقة والتي تظهر في قائمة المركز المالي بمبلغ 64,443 الف ريال سعودي من بنك الجزيرة "المساهم المؤسس".
- (هـ) تتضمن المطالبات تحت التسوية الموضحة في قائمة المركز المالي على 23,360 ألف ريال سعودي لبنك الجزيرة "المساهم المؤسس".
- (و) تم إستخدام صلاحية الترخيص الممنوح إلى مجلس الإدارة من الجمعية العامة فيما يتعلق بالأعمال والعقود التي لأعضاء مجلس الإدارة مصلحة فيها.

عبدالمجيد السلطان
Abdulmajeed Alsultan
Chairman

نايف عبدالكريم
Naif Al Abdulkareem
Vice-Chairman

خالد العثمان
Khalid AlOthman
Board Member

أشرف بسيسو
Ashraf Bseisu
Board Member

نايف المسند
Naif Mesnad Al-Mesnad
Board Member

إبراهيم الحرابي
Ibrahim Al-Hurabi
Board Member

عبدالكريم النجدي
Abdulkarim Al Nujaidi
Board Member

يحيى آل منصور
Yahya Al Mansour
Board Member

صقر نادرشاه
Sager Nadershah
Board Member

البند الثالث عشر

التصويت على تعديل سياسات التقييم و المكافآت لأعضاء
مجلس الإدارة و اللجان و الإدارة العليا المحدثه.

جدول تعديلات سياسات التقييم والمكافآت لأعضاء مجلس الإدارة واللجان والإدارة العليا

رقم المادة	السياسة الحالية المعتمدة بتاريخ 2021م – أكتوبر الإصدار (3.0)	السياسة المحدثة لعام 2024م – مارس الإصدار (3.1)	صفحة التعديل / سبب التعديل	صفحة التعديل																														
الثانية	<p>ثانياً: التعويضات والمكافآت الثابتة لأعضاء مجلس الإدارة: تتكون تعويضات أعضاء مجلس الإدارة من العناصر التالية:</p> <p>1- مكافأة سنوية ثابتة: يتقاضى رئيس وأعضاء مجلس الإدارة مكافأة سنوية ثابتة كما هو موضح أدناه:</p> <table border="1"> <thead> <tr> <th>المنصب</th> <th>مبلغ المكافأة السنوية الثابتة</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>رئيس المجلس</td> <td>180,000 ريال</td> </tr> <tr> <td>كل عضو من أعضاء المجلس (مستقل – تنفيذي – غير تنفيذي)</td> <td>120,000 ريال</td> </tr> </tbody> </table>	المنصب	مبلغ المكافأة السنوية الثابتة	رئيس المجلس	180,000 ريال	كل عضو من أعضاء المجلس (مستقل – تنفيذي – غير تنفيذي)	120,000 ريال	<p>ثانياً: التعويضات والمكافآت الثابتة لأعضاء مجلس الإدارة: تتكون تعويضات أعضاء مجلس الإدارة من العناصر التالية:</p> <p>1- مكافأة سنوية ثابتة: يتقاضى رئيس وأعضاء مجلس الإدارة مكافأة سنوية ثابتة كما هو موضح أدناه:</p> <table border="1"> <thead> <tr> <th>المنصب</th> <th>مبلغ المكافأة السنوية الثابتة</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>رئيس المجلس</td> <td>200,000 ريال</td> </tr> <tr> <td>كل عضو من أعضاء المجلس (مستقل – تنفيذي – غير تنفيذي)</td> <td>150,000 ريال</td> </tr> </tbody> </table>	المنصب	مبلغ المكافأة السنوية الثابتة	رئيس المجلس	200,000 ريال	كل عضو من أعضاء المجلس (مستقل – تنفيذي – غير تنفيذي)	150,000 ريال	<p>صفحة التعديل: تعديل مبلغ المكافآت سبب التعديل: تعديل مبالغ المكافآت بما يتماشى مع المكافآت في الشركات الأخرى.</p>	صفحة رقم (3)																		
المنصب	مبلغ المكافأة السنوية الثابتة																																	
رئيس المجلس	180,000 ريال																																	
كل عضو من أعضاء المجلس (مستقل – تنفيذي – غير تنفيذي)	120,000 ريال																																	
المنصب	مبلغ المكافأة السنوية الثابتة																																	
رئيس المجلس	200,000 ريال																																	
كل عضو من أعضاء المجلس (مستقل – تنفيذي – غير تنفيذي)	150,000 ريال																																	
الثالثة	<p>ثالثاً: التعويضات والمكافآت الثابتة لأعضاء اللجان المنبثقة عن المجلس: تتكون تعويضات أعضاء اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة من العناصر التالية:</p> <p>1- مكافأة سنوية ثابتة للأعضاء المستقلين في اللجان المنبثقة عن المجلس: يتقاضى الأعضاء المستقلين في اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة مكافأة سنوية ثابتة كما هو موضح أدناه:</p> <table border="1"> <thead> <tr> <th>اسم اللجنة</th> <th>أعضاء من مجلس الإدارة</th> <th>أعضاء من خارج مجلس الإدارة</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>اللجنة التنفيذية</td> <td>لا يوجد</td> <td>لا يوجد</td> </tr> <tr> <td>لجنة الاستثمار</td> <td>لا يوجد</td> <td>لا يوجد</td> </tr> <tr> <td>لجنة المراجعة</td> <td>لا يوجد</td> <td>100,000 ريال</td> </tr> <tr> <td>لجنة المخاطر</td> <td>لا يوجد</td> <td>50,000 ريال</td> </tr> <tr> <td>لجنة الترشحات والمكافآت</td> <td>لا يوجد</td> <td>50,000 ريال</td> </tr> </tbody> </table>	اسم اللجنة	أعضاء من مجلس الإدارة	أعضاء من خارج مجلس الإدارة	اللجنة التنفيذية	لا يوجد	لا يوجد	لجنة الاستثمار	لا يوجد	لا يوجد	لجنة المراجعة	لا يوجد	100,000 ريال	لجنة المخاطر	لا يوجد	50,000 ريال	لجنة الترشحات والمكافآت	لا يوجد	50,000 ريال	<p>ثالثاً: التعويضات والمكافآت الثابتة لأعضاء اللجان المنبثقة عن المجلس: تتكون تعويضات أعضاء اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة من العناصر التالية:</p> <p>1- مكافأة سنوية ثابتة للأعضاء المستقلين في اللجان المنبثقة عن المجلس: يتقاضى الأعضاء المستقلين في اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة مكافأة سنوية ثابتة كما هو موضح أدناه:</p> <table border="1"> <thead> <tr> <th>اسم اللجنة</th> <th>أعضاء من مجلس الإدارة</th> <th>أعضاء من خارج مجلس الإدارة</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>كل عضو من أعضاء اللجان باستثناء لجنة المراجعة ولجنة الشريعة</td> <td>50,000 ريال</td> <td>50,000 ريال</td> </tr> <tr> <td>عضو لجنة المراجعة</td> <td>100,000 ريال</td> <td>100,000 ريال</td> </tr> <tr> <td>عضو لجنة الشريعة</td> <td>60,000 ريال</td> <td>60,000 ريال</td> </tr> </tbody> </table>	اسم اللجنة	أعضاء من مجلس الإدارة	أعضاء من خارج مجلس الإدارة	كل عضو من أعضاء اللجان باستثناء لجنة المراجعة ولجنة الشريعة	50,000 ريال	50,000 ريال	عضو لجنة المراجعة	100,000 ريال	100,000 ريال	عضو لجنة الشريعة	60,000 ريال	60,000 ريال	<p>صفحة التعديل: تعديل مبلغ المكافآت سبب التعديل: تعديل مبالغ المكافآت بما يتماشى مع المكافآت في الشركات الأخرى.</p>	صفحة رقم (4)
اسم اللجنة	أعضاء من مجلس الإدارة	أعضاء من خارج مجلس الإدارة																																
اللجنة التنفيذية	لا يوجد	لا يوجد																																
لجنة الاستثمار	لا يوجد	لا يوجد																																
لجنة المراجعة	لا يوجد	100,000 ريال																																
لجنة المخاطر	لا يوجد	50,000 ريال																																
لجنة الترشحات والمكافآت	لا يوجد	50,000 ريال																																
اسم اللجنة	أعضاء من مجلس الإدارة	أعضاء من خارج مجلس الإدارة																																
كل عضو من أعضاء اللجان باستثناء لجنة المراجعة ولجنة الشريعة	50,000 ريال	50,000 ريال																																
عضو لجنة المراجعة	100,000 ريال	100,000 ريال																																
عضو لجنة الشريعة	60,000 ريال	60,000 ريال																																
الثالثة عشر	<p>ثالثة عشر: التأمين الطبي لأعضاء مجلس الإدارة: يحق لجميع أعضاء مجلس الإدارة الحصول على تأمين طبي لهم وأفراد عائلاتهم حسب الإشتراطات التالية:</p> <p>1- أن يكون العضو من مجلس الإدارة على رأس عمله في الشركة. 2- يصرف تأمين طبي للزوجة والأبناء حسب المذكور أدناه:</p> <ul style="list-style-type: none"> • الذكور حتى سن الخامسة والعشرين سنة والإناث غير المتزوجات وغير العاملات. <p>*تنتهي صلاحية وثيقة التأمين الطبي في حال عدم تجديد مدة العضوية</p>	<p>ثالثة عشر: التأمين الطبي لأعضاء مجلس الإدارة: يحق لجميع أعضاء مجلس الإدارة الحصول على تأمين طبي حسب سياسة الشركة المعتمدة للإدارة العليا.</p> <p>*تنتهي صلاحية وثيقة التأمين الطبي في حال عدم تجديد مدة العضوية.</p> <p>لا بد أن تلتزم الشركة بهذه السياسة والتي من المقرر تنفيذها إعتباراً من تاريخ إعتقادها من قبل الجمعية العامة المنعقدة بتاريخ // / 2024م</p>	<p>صفحة التعديل: تعديل سياسة التأمين الطبي سبب التعديل: تعديل السياسة بما يتماشى مع سياسة الشركة للإدارة التنفيذية</p>	صفحة رقم (10)																														

الجزيرة تكافل
AL JAZIRA TAKAFUL



سياسات التقييم والمكافآت لأعضاء مجلس الإدارة واللجان والإدارة العليا

الإصدار رقم 3.1

MARCH

2024

المحتويات:

3	مقدمة
3	أولاً: تقييم أداء مجلس الإدارة و أعضاء اللجان المنبثقة عن المجلس
3	ثانياً: التعويضات والمكافآت الثابتة لأعضاء مجلس الإدارة
4	ثالثاً: التعويضات والمكافآت الثابتة لأعضاء اللجان المنبثقة عن المجلس
4	رابعاً: المكافآت السنوية المتغيرة لأعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة
5	خامساً: تقييم أداء وتحديد مكافأة العضو المنتدب
5	سادساً: تقييم أداء و تحديد مكافأة أعضاء الإدارة العليا
7	سابعاً: توصية لجنة المكافآت و الترشيحات لمجلس الإدارة
7	ثامناً: ربط المكافآت بالأداء على المدى الطويل
8	تاسعاً: صرف المكافآت و التعويضات
8	عاشراً: الإفصاح عن التعويضات و المكافآت
8	أحد عشر: حالات إيقاف صرف المكافآت و استردادها
9	إثنا عشر: مراجعة سياسة التعويضات و المكافآت
9	ثلاثة عشر: التأمين الطبي لأعضاء مجلس الإدارة

مقدمة:

بناء على ما ورد في نظام الشركة الأساسي وإلتزاماً بأحكام نظام الشركات و لوائح الحوكمة الصادرة عن هيئة السوق المالية السعودية و البنك المركزي السعودي و بناءً على توصية مجلس إدارة الشركة المبنية على مقترح من لجنة الترشيحات و المكافآت فقد أقرت الجمعية العمومية للشركة في اجتماعها المنعقد بتاريخ هذه السياسة الخاصة بتقييم و مكافآت وتعويضات أعضاء مجلس الإدارة و اللجان المنبثقة و الإدارة العليا.

أولاً: تقييم أداء مجلس الإدارة و أعضاء اللجان المنبثقة عن المجلس:

تقوم لجنة الترشيحات و المكافآت بتقييم أداء مجلس الإدارة و أعضاءه و أعضاء اللجان المنبثقة عن المجلس سنويا من خلال تقييم المهارات و الخبرات و آليات العمل في المجلس بشكل عام وتحديد نقاط الضعف و القوة و يراعى عند إجراء عملية الأداء الفردي لأعضاء مجلس الإدارة من حيث استفيائهم لمعايير الملائمة و مدى التزامهم بأداء واجباتهم و مسؤولياتهم و تحدد جوانب القوة و الضعف و اقتراح معالجتها بما يتفق مع مصلحة الشركة، و يعمل المجلس على معالجة نقاط الضعف (إن وجدت) و تقوم عملية التقييم على المحاور الرئيسية التالية:

- 1- مدى استيفاء العضو لمعايير الملائمة .
- 2- إلتزام العضو بحضور الاجتماعات .
- 3- الاستقلالية و عدم وجود تعارض مصالح يمنع استمراره .

و للمجلس أن يتخذ الترتيبات اللازمة للحصول على تقييم جهة خارجية مختصة لأدائه كل ثلاث سنوات متى دعت الحاجة لذلك، و لأعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين متى دعت الحاجة لذلك إجراء تقييماً دورياً لأداء رئيس المجلس بعد أخذ وجهات نظر الأعضاء التنفيذيين من دون أن يحضر رئيس المجلس النقاش المخصص لهذا الغرض و تحدد جوانب القوة والضعف و اقتراح معالجتها بما يتفق مع مصلحة الشركة.

ثانياً: التعويضات و المكافآت الثابتة لأعضاء مجلس الإدارة:

تتكون تعويضات أعضاء مجلس الإدارة من العناصر التالية:

1- مكافأة سنوية ثابتة:

يتقاضى رئيس وأعضاء مجلس الإدارة مكافأة سنوية ثابتة كما هو موضح أدناه:

المنصب	مبلغ المكافأة السنوية الثابتة
رئيس المجلس	200,000 ريال
كل عضو من أعضاء المجلس (مستقل – تنفيذي – غير تنفيذي)	150,000 ريال

2- بدل حضور الاجتماعات:

يتقاضى كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة مبلغ (5,000) خمسة آلاف ريال عن كل اجتماع يحضره من اجتماعات المجلس والجمعيات العمومية .

3- مصاريف حضور الاجتماعات:

تتولى الشركة الترتيبات اللازمة لحضور أعضاء مجلس الإدارة لاجتماعات المجلس والجمعيات العمومية وتدفع قيمة النفقات الفعلية التي يتحملونها من أجل حضور اجتماعات المجلس والجمعية العمومية بما في ذلك مصروفات السفر والإقامة والإعاشة.

ثالثاً: التعويضات والمكافآت الثابتة لأعضاء اللجان المنبثقة عن المجلس:

تتكون تعويضات أعضاء اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة من العناصر التالية:

1- مكافأة سنوية ثابتة للأعضاء المستقلين في اللجان المنبثقة عن المجلس:

يتقاضى الأعضاء المستقلين في اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة مكافأة سنوية ثابتة كما هو موضح أدناه:

أعضاء من خارج مجلس الإدارة	أعضاء من مجلس الإدارة	اسم اللجنة
50,000 ريال	50,000 ريال	كل عضو من أعضاء اللجان بإستثناء لجنة المراجعة ولجنة الشريعة
100,000 ريال	100,000 ريال	عضو لجنة المراجعة
60,000 ريال	60,000 ريال	ريال عضو لجنة الشريعة

2- بدل حضور الاجتماعات:

يتقاضى كل عضو من أعضاء اللجان المنبثقة مبلغ (5,000) خمسة آلاف ريال عن كل اجتماع يحضره من اجتماعات اللجان التي يكون عضواً فيها بما في ذلك حضور رؤساء اللجان لاجتماعات الجمعيات العمومية.

3- مصاريف حضور الاجتماعات:

تتولى الشركة الترتيبات اللازمة لحضور أعضاء اللجان المنبثقة لاجتماعاتها بما في ذلك حضور رؤساء اللجان لاجتماعات الجمعية العمومية وتدفع قيمة النفقات الفعلية التي يتحملونها من أجل حضور تلك الاجتماعات بما في ذلك مصروفات السفر والإقامة والإعاشة.

رابعاً: المكافآت السنوية المتغيرة لأعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة*:

في حال حققت الشركة أرباح بنهاية العام الميلادي يجوز لمجلس الإدارة بناء على توصية من لجنة الترشيحات و المكافآت توزيع نسبة من الأرباح على بعض أو كل أعضاء مجلس الإدارة و اللجان المنبثقة لا تتجاوز (10%) من باقي صافي الربح بعد خصم الاحتياطات التي قررتها الجمعية العامة تطبيقاً لأحكام نظام مراقبة شركات التأمين التعاوني وبعد توزيع ربح على المساهمين لا يقل عن (5%) من رأس مال الشركة المدفوع ، على أن يكون استحقاق هذه المكافأة متناسباً مع عدد الجلسات التي يحضرها العضو ومرتباً بتقييم لجنة الترشيحات والمكافآت لمهامه ومسؤولياته وأدائه خلال العام.

وفي جميع الأحوال، لا يجوز أن يتجاوز مجموع ما يحصل عليه عضو مجلس الإدارة أو أي عضو من أعضاء اللجان المنبثقة من مكافآت و مزايا مالية أو عينية مبلغ (500,000 ريال) خمسمائة ألف ريال سنوياً و لا ينطبق هذا الحد الأعلى على أعضاء لجنة المراجعة.

* لا تنطبق على العضو المنتدب.

خامساً: تقييم أداء وتحديد مكافأة العضو المنتدب:

تحدد المكافآت الثابتة للعضو المنتدب من قبل مجلس إدارة الشركة. يقوم العضو المنتدب في نهاية كل عام ميلادي بصياغة خطة تشغيلية للشركة (الموازنة التقديرية) للسنة التي تليها ويتم تقديمها واعتمادها من مجلس الإدارة والتي تتضمن الاهداف وعوامل النجاح التي يحتاجها العضو المنتدب لتحقيق رؤية الشركة واستراتيجياتها وهي كما يلي:

- توفير الموارد البشرية المختصة ذات الكفاءة العالية.
- العمل من خلال التكنولوجيا المتطورة والتي تساهم من تعزيز تنافسية الشركة .
- خلق منتجات تنافسية عالية الجاذبية تساهم في تنمية قاعدة عملاء الشركة .
- تنويع قنوات توزيع فعالة تحقق أهداف الشركة .
- تحقيق صافي دخل المساهمين المستهدف والايرادات والمصاريف المتوقعة .

يعرض العضو المنتدب في موعد أقصاه (ديسمبر من كل عام) الخطة التشغيلية السنوية للشركة على مجلس الإدارة لمراجعتها واعتمادها ويتم تزويد لجنة الترشيحات والمكافآت بنسخة منها بعد اعتمادها من مجلس الإدارة .

في نهاية العام المالي ، يقوم مجلس الإدارة بتقييم أداء العضو المنتدب أخذاً بعين الاعتبار في تقييمه مؤشرات الأداء التالية:

- مدى تحقيق رؤية ورسالة الشركة.
- مدى تنفيذ الشركة للخطة التشغيلية المعتمدة من مجلس الإدارة.
- مدى تطبيق الشركة لأنظمة الجهات التشريعية.
- مدى تحقيق هدف صافي دخل المساهمين والايرادات والمصاريف.

توصي لجنة الترشيحات والمكافآت لمجلس الإدارة بناءً على نتائج التقييم الموضحة أعلاه قيمة مكافأة الأداء التشجيعية السنوية المقترح منحها للعضو المنتدب ويراعى عند تحديد المكافأة ما يلي:

- أن تأخذ اللجنة في عين الاعتبار ممارسات الشركات الأخرى في تحديد المكافآت و تفادي ما قد ينشأ من ارتفاع غير مبرر
- أن تكون المكافآت عادلة ولا تسبب أي تعارض في المصالح من شأنه التأثير على أداء الشركة سلباً
- أن تهدف إلى تحقيق مصالح المؤمن لهم والمساهمين وأهداف الشركة الاستراتيجية طويلة المدى.

سادساً: تقييم أداء و تحديد مكافأة أعضاء الإدارة العليا:

1- التعويضات الثابتة لأعضاء الإدارة العليا:

تحدد المكافآت الثابتة لموظفي الادارة العليا وفقاً لهيكل الأجور المعتمد من قبل مجلس إدارة الشركة حيث يتألف الهيكل من عدة درجات وظيفية وكل درجة تنقسم إلى مستويات، ويتم تحديد الدرجات الوظيفية والمستوى الوظيفي لشاغري وظائف الادارة العليا من خلال عملية تقييم لمهامهم الوظيفية ومسؤولياتهم وصلادياتهم مع الأخذ في الاعتبار مؤهلاتهم التعليمية وخبراتهم المهنية وكفاءاتهم ومهاراتهم وقدراتهم الشخصية بالإضافة إلى مراعاة ممارسات الشركات الأخرى المتعلقة بالأجور بحيث تتمكن إدارة الشركة من استقطاب الكفاءات المحلية و المهنية و المحافظة عليها و تحفيزها، مع عدم المبالغة فيها تفادياً لارتفاع الأجور غير المبرر و يتقاضى جميع مدراء الادارات العليا رواتبهم بموجب سياسة التعويضات و المكافآت المعتمدة للشركة.

2- المكافآت المتغيرة المرتبطة بالأداء لأعضاء الإدارة العليا:

”مكافأة الأداء“ السنوية هي مكافأة تشجيعية تمنح مرة واحدة سنويا لأعضاء الإدارة العليا وترتبط مباشرة بمستويات الأداء الفردي والجماعي والنتائج المالية للشركة. وفي جميع الحالات، تمنح هذه المكافآت حصراً للمدراء اللذين حصلوا على نتائج أداء

- مرضية، وبما أن المكافأة تستند مباشرة إلى أداء الشركة وربحيتها لتلك السنة المالية، فإن مكافآت الأداء ليست بالتالي ضماناً أو حق مكتسب أو امتياز على الإطلاق، ولا ينبغي تفسيرها على هذا النحو، كما ينبغي على الإدارة عدم الإشارة على إنها ضمن التعويضات الثابتة صراحة أو ضمناً، ما لم يتم الاتفاق تعاقدياً مع مدراء الإدارة العليا في وقت التعاقد. وتهدف شركة الجزيرة تكافل إلى ربط جزء من مجموع تعويضات الإدارة العليا وكبار التنفيذيين بالأداء للأسباب التالية:
- 1- ربط أهداف الشركة بوضوح بأداء ونتائج مدراء الإدارات العليا والتي لها أكبر الأثر في تحقيق النتائج الكلية للشركة.
 - 2- توفير التغذية المرتجعة على الأداء الفردي والجماعي لكل إدارة تنفيذية .
 - 3- تحفيز الوعي بنتائج أداء المدراء التنفيذيين على الاستمرار في العمل والمحافظة عليهم أطول مدة ممكنة.
 - 4- ربط المكافآت المتغيرة بأداء مديري الإدارة العليا على المدى الطويل للتخفيف من المخاطر وتحقيق استقرار الشركة.
 - 5- تحقيق مصالح المؤمن لهم والمساهمين وأهداف الشركة الاستراتيجية طويلة المدى.

3- معايير صرف المكافأة الثابتة والمتغيرة السنوية لأعضاء الإدارة العليا:

- تصرف المكافأة للمدراء الذين حصلوا على نتائج مرضية في بطاقة الأداء المتوازن والتقييم الشامل من قبل المدير المباشر أو العضو المنتدب.
- تصرف المكافأة للمدراء الذين أكملوا - 6 أشهر على الأقل من العمل المستمر بطول نهاية العام.
- يجب أن يكون المدير على رأس العمل وقت استحقاق المكافأة، ولم يتقدم بطلب استقالة أو عدم الرغبة في تجديد العقد.
- يجب ألا يكون المدير قد حصل على خطاب إنذار أو أجري معه أي تحقيق في أي انتهاك في تلك السنة.

4- أدوات قياس أداء و تقييم أعضاء الإدارة العليا:

- إن قياس الأداء السنوي لمدراء الإدارة العليا هو أحد أكثر الاجراءات حساسية بالنسبة لأي منظمة. و لذلك تستخدم شركة الجزيرة تكافل معيارين رئيسيين للقياس حتى تتجنب الحكم الشخصي أو المتحيز و تلتزم بالشفافية الكاملة مع أخذ جميع العوامل التي تؤثر على منح و صرف مكافأة الأداء السنوي في الاعتبار:
- أ. بطاقة الأداء المتوازن و التي تشمل أربعة أهداف رئيسية:**

- الهدف المالي
- هدف العملاء (داخلي، خارجي)
- الأنظمة الداخلية
- هدف أفراد المنشأة (التنمية التدريب العناصر البشرية و نظم المعلومات)

ب. التقييم الشامل:

- يتضمن تقييم القدرات أو الجدارات الأخرى مثل السلوك، المواظبة، العمل بروح الفريق، المظهر العام و غيرها من المهارات الأساسية اللازمة للحصول على تقييم شامل لكل عضو.

5- إجراءات تقييم أداء و تحديد مكافآت أعضاء الإدارة العليا التابعين للعضو المنتدب:

- يقوم العضو المنتدب بنهاية كل عام ميلادي بتقييم أعضاء الإدارة العليا التابعين له و يتم توثيق النتيجة النهائية في نموذج التقييم على أن يوقع من العضو المنتدب و يوقع أيضا عضو الإدارة العليا المعني إقراراً باطلاعه عليه مع إعطاء المجال له بالنموذج لإبداء رأيه بالتقييم، و ترفع نتائج تقييم أعضاء الإدارة العليا التابعين للعضو المنتدب إلى لجنة المكافآت والترشيحات من قبل العضو المنتدب حسب آلية التقييم المذكورة أعلاه.

- أن تؤخذ في الاعتبار ممارسات الشركات الأخرى في تحديد المكافآت و تفادي ما قد ينشأ من ارتفاع غير مبرر للمكافآت
- أن تكون المكافآت عادلة و مبنية على آلية محددة لا تحتل الرأي الشخصي و لا تسمح بالتمييز بين الأعضاء الحاصلين على نفس التقييم.

- أن لا تسبب أي تعارض في المصالح من شأنه التأثير على أداء الشركة سلباً.
- أن تهدف إلى تحقيق مصالح المؤمن لهم والمساهمين وأهداف الشركة الاستراتيجية طويلة المدى.

6- إجراءات تقييم أداء و تحديد مكافآت مدراء الإدارات الرقابية التابعين للجنة المراجعة:

يتم تقييم مدراء الإدارات الرقابية التابعين للجنة المراجعة من قبل لجنة المراجعة و يتم توثيق النتيجة النهائية في نموذج التقييم على أن يوقع من رئيس لجنة المراجعة و يوقع أيضاً مدير الإدارة الرقابية المعني إقراراً باطلاعه عليه مع إعطاء المجال له بالنموذج لإبداء رأيه بالتقييم، وترفع نتائج تقييم مدراء الإدارات الرقابية إلى لجنة المكافآت و الترشيحات من قبل رئيس لجنة المراجعة حسب آلية التقييم المذكورة أعلاه.

تحدد لجنة المراجعة المكافآت المقترحة لموظفي الإدارات الرقابية التابعين لها و يراعى عند تحديد تلك المكافآت ما يلي:
- أن يتم تقييم أداء العاملين بهذه الوظائف و تحديد مكافآتهم دون أي تدخل من الإدارة التنفيذية بالشركة مع أخذ مرئيات العضو المنتدب أثناء عملية التقييم بما لا يتعارض مع استقلالية قرار اللجنة حسب الأنظمة المنصوص عليها.
- أن تساهم المكافآت في تعزيز حيادية و استقلالية هذه الوظائف.
- أن تؤخذ في الاعتبار ممارسات الشركات الأخرى في تحديد المكافآت مع تقاضي ما قد ينشأ عن ذلك من ارتفاع غير مبرر للمكافآت.
- أن تكون المكافآت عادلة و مبنية على آلية محددة لا تحتل الرأي الشخصي و لا تسمح بالتمييز بين الأعضاء الحاصلين على نفس التقييم.
- أن لا تسبب أي تعارض في المصالح من شأنه التأثير على أداء الشركة سلباً.
- أن تهدف إلى تحقيق مصالح المؤمن لهم والمساهمين وأهداف الشركة الاستراتيجية طويلة المدى.
- ان لا تتجاوز النسب المحددة لكل تقييم كما هو منصوص عليه في سياسة تحديد مبالغ المكافآت حسب نسبة الإنجاز المعتمدة من لجنة الترشيحات و المكافآت.

سابعاً: توصية لجنة المكافآت و الترشيحات لمجلس الإدارة:

تقوم لجنة الترشيحات و المكافآت بمراجعة نتائج التقييم و المكافآت المقترحة لأعضاء الإدارة العليا المستلمة من العضو المنتدب و من رئيس لجنة المراجعة للتأكد من توافقها مع هذه السياسة و مع الميزانية التقديرية للشركة و نتائج أعمالها، و تختص اللجنة بما يلي:
- اعتماد مبلغ المكافآت الإجمالي لكافة منسوبي الشركة بعد الأخذ بعين الاعتبار نسبة ذلك من الأرباح الصافية وتوصية العضو المنتدب.
- اعتماد مكافآت أعضاء الإدارة العليا التابعين للعضو المنتدب، على أن يؤخذ بعين الاعتبار توصيات العضو المنتدب بذلك
- اعتماد مكافآت مدراء الإدارات الرقابية التابعين للجنة المراجعة مع الأخذ في الاعتبار أن تكون المكافآت متوازنة مع تلك المعتمد لأعضاء الإدارة العليا التابعين للعضو المنتدب و يؤخذ بعين الاعتبار توصيات رئيس لجنة المراجعة بذلك.
- التوصية لمجلس الإدارة بالمكافآت السنوية لأعضاء مجلس الإدارة و أعضاء اللجان المنبثقة و العضو المنتدب.
- الإفصاح في جميع الحالات عن ما تم اعتماده أعلاه من قبل لجنة الترشيحات و المكافآت و أي اختلاف جوهري عن معايير و حدود هذه السياسة.

ثامناً: ربط المكافآت بالأداء على المدى الطويل:

سعياً من شركة الجزيرة تكافل إلى حث العضو المنتدب و أعضاء الإدارة العليا (العضو) على إنجاح الشركة على المدى الطويل فقد تم ربط المكافآت بالأداء على المدى الطويل وذلك من خلال ربط المكافآت المتغيرة بمدى تحقيق إستراتيجية الشركة للخمس السنوات القادمة بحيث تدفع وفقاً لما يلي:

100% من قيمة المكافأة المعتمدة تدفع للعضو عند اعتمادها من مجلس الإدارة للسنة المالية للعام الحالي وذلك من خلال قياس الأداء ومقارنتها بالخطة التشغيلية السنوية المعتمدة.

- تخصيص نسبة سنوية متغيرة إضافية (مؤجلة) لا تتجاوز 20% من إجمالي قيمة المكافآت للسنة الحالية تقترحها لجنة الترشيحات والمكافآت لمجلس الإدارة لربطها بمدى تحقيق الإدارة العليا بتنفيذ إستراتيجية الشركة للخمس السنوات القادمة المعتمدة من قبل مجلس الإدارة وذلك حسب الشروط التالية:

* تطبق النسبة المتغيرة المؤجلة على العضو المنتدب بكافة أعضاء الإدارة العليا شاغلي الدرجات الوظيفية (من الدرجة الوظيفية - 20 - وأعلى) بعدل ومساواة.

* تحديد فترة استحقاق المكافأة المتغيرة (المؤجلة) (بمدة لا تقل عن) ثلاث سنوات (من تاريخ إعتقاد الإستراتيجية.

* تحديد نسبة العلاوات المقرر تأجيلها بناء على طبيعة الأعمال المخطط إنجازها بإستراتيجية الشركة للسنوات القادمة والمخاطر المتعلقة بها الحالية والمحتملة وأنشطة الموظف المعني.

* يتم تحديد مكونات مكافآت الأداء المرتبطة بالأداء على المدى الطويل (المكافأة المتغيرة المؤجلة) من خلال الأهمية النسبية لمكونات الإستراتيجية للشركة والمخاطر المتعلقة بها.

* التأكد من أن إجمالي المكافآت المتغيرة المؤجلة لن تحد من قدرة الشركة على تعزيز قاعدتها الرأسمالية.

- تصرف المكافأة المتغيرة (المؤجلة) للعضو مرة واحدة كل ثلاث سنوات في شهر ديسمبر.

- يصرف المبلغ المؤجل بواقع - 100% من إجمالي مبلغ المكافأة المؤجلة للعامين السابقين.

- يجب أن لا يقل تقييم أداء الموظف المعني عن (Exceed ، متجاوز) خلال الثلاث سنوات السابقة .

في حال إستقالة الموظف المعني (العضو) قبل موعد إستحقاق الدفع، يسقط حقه في المكافأة المؤجلة، ويحق للجنة الترشيحات والمكافآت صرف المكافأة للموظف حسب الحالة تقديرا لجهوده .

- في حال تقاعد الموظف المعني أو الوفاة، أو العجز (لا قدر الله) يتم دفع المبلغ المؤجل للموظف أو لورثته حتى تاريخ وقوع الحدث.

تاسعاً: صرف المكافآت و التعويضات:

بعد صدور موافقة مجلس الإدارة على مقترح التعويضات و المكافآت تتولى الإدارة العليا تنفيذ ما ورد فيها خلال فترة لا تتجاوز 10 أيام عمل. يتم دفع الأجور والمكافآت بالريال السعودي عن طريق إيداع مباشر من الحساب المصرفي الذي يحدده الشخص المعني.

عاشراً: الإفصاح عن التعويضات و المكافآت:

تعد لجنة الترشيحات و المكافآت بنهاية كل عام ميلادي وفقاً للنموذج المخصص لذلك بيان شامل لكل ما حصل عليه أعضاء مجلس الإدارة و أعضاء اللجان المنبثقة و أعضاء الإدارة العليا خلال السنة المالية من مكافآت و بدلات و مصروفات و غير ذلك من المزايا بوصفهم عاملين أو إداريين و ما قبضوه نظير أعمال فنية أو إدارية أو استشارات و يجب أن يشتمل البيان على عدد جلسات المجلس و اللجان و عدد الجلسات التي حضرها كل عضو من تاريخ آخر اجتماع للجمعية العامة و يدرج هذا البيان في تقرير مجلس الإدارة إلى الجمعية العامة العادية و يتم إدراج المكافآت في جدول أعمال الجمعية العامة لإقرارها.

أحد عشر: حالات إيقاف صرف المكافآت و استردادها:

يحق لمجلس إدارة الشركة بموجب قرار يصدر من مجلس الإدارة إيقاف صرف المكافأة أو استردادها إذا تبين أنها تقرر بناءً على معلومات غير دقيقة قدمها أي من أعضاء مجلس الإدارة أو اللجان المنبثقة أو الإدارة العليا و ذلك لمنع استغلال الوضع الوظيفي للحصول على مكافآت غير مستحقة.

إثنا عشر: مراجعة سياسة التعويضات و المكافآت:

يجب على لجنة الترشيحات و المكافآت أن تقوم بمراجعة دورية لهذه السياسة و تقييم مدى فعاليتها في تحقيق الأهداف المتوخاة منها و ترفع توصياتها بتعديلها لمجلس الإدارة عند الحاجة.

ثلاثة عشر: التأمين الطبي لأعضاء مجلس الإدارة:

يحق لجميع أعضاء مجلس الإدارة الحصول على تأمين طبي حسب سياسة الشركة المعتمدة للإدارة العليا* تنتهي صلاحية وثيقة التأمين الطبي في حال عدم تجديد مدة العضوية

لابد أن تلتزم الشركة بهذه السياسة والتي من المقرر تنفيذها اعتباراً من تاريخ إتمامها من قبل الجمعية العامة المنعقدة بتاريخ / / 2024م.



الجزيرة تكافل
ALJAZIRA TAKAFUL

الجزيرة تكافل

AL JAZIRA TAKAFUL

